

محافظة المنوفية

قرار رقم ٢١٥ لسنة ٢٠٢٣

محافظ المنوفية

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ المعدل ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالمنوفية بشأن استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على قطعة أرض بمساحة ٣٧١,٦٣ م^٢ بناحية منوف لإقامة بيارات الدفع النفقى لعداية السكة الحديد ، وموافقتنا عليها ؛
وبناء على ما ارتأيناه ، وللصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستولى مؤقتاً لمدة ثلاث سنوات أو لحين استصدار قرار بتقرير صفة المنفعة العامة اللازمة أيهما أقرب على قطعة أرض بمساحة (٣٧١,٦٣ م^٢) بحوض القبالة رقم / ١٧ بالقطعة رقم ١٤٤/أ بناحية منوف لإقامة بيارات الدفع النفقى لعداية السكة الحديد .

(المادة الثانية)

تكلف شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالمنوفية بمخاطبة مديرية المساحة لتكليف اللجنة المشكلة طبقاً للمادة ٦ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته لتقدير التعويضات المستحقة لذوى الشأن ، مع تحمل شركة

مياه الشرب والصرف الصحى بالمنوفية كافة الرسوم المستحقة لأى جهة وكامل
تعويضات نزع الملكية ومقابل عدم الانتفاع بالأراضى محل هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، على جميع الجهات المختصة ، كل فيما
يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٣/٣/٢

محافظ المنوفية

لواء / إبراهيم أحمد أبو ليمون